[111] فقال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): هو أحد الجهادين، هو جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء، أما إنه ليس شئ أفضل من الحج إلا الصلاة، وفي الحج ههنا صلاة، وليس في الصلاة قبلكم حج، لا تدع الحج وأنت تقدر عليه أما ترى أنه يشعث فيه رأسك ويقشف (2) فيه جلدك، وتمتنع فيه من النظر إلى النساء، وإنا نحن ههنا ونحن قريب ولنا مياه متصلة ما تبلغ الحج حتى يشق علينا، فكيف أنتم في بعد البلاد، وما من ملك ولا سوقه يصل إلى الحج إلا بمشقة في تغيير مطعم أو مشرب، أو ريح أو شمس لا يستطيع ردها، وذلك قوله عزوجل: (وتحمل أثقالكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الانفس إن ربكم لرؤف رحيم) (3). ورواه الصدوق في (العلل) عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان وفضالة، عن القاسم بن محمد، عن الكاهلي مثله (4). (14380) 3 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عمر بن يزيد قال. سمعت أبا عبد ا (عليه السلام) يقول: حجة أفضل من سبعين رقبة لي (1)، قلت: ما يعدل الحج شئ ؟ قال: ما يعدله شئ، والدرهم في الحج أفضل من ألفى ألف (2) فيما سواه في سبيل ا... الحديث. (14381) 4 - وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، وعن

_____ (2) القشف: قذر الجلد، ورثاثة الهيئة وسوء الحال. (القاموس المحيط - قشف - 3: 185). (3) النحل 16: 7. (4) علل الشرائع: 457 / 2. 3 - الكافي 4: 260 / 31، وأورده بتمامه في الحديث 3 من الباب 43 من هذه الابواب. (1) كلمة (لى): ليس في المصدر. (2) في المصدر زيادة: درهم. 4 - الكافي 4: 262 / 41. (*)
